



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة

المركز الالكتروني

١٤٠٦/٢٠١٠

٢٠١٠/١١/٩

حضرة مدير المالية العام

الموضوع: "كيفية العمل ومعايير الأمان"

المرجع: كتابكم ٢١٧٥٤/١١/٣٠/٢٠١٠

بالإشارة إلى كتاب سعادتم المذكور في المرجع أعلاه والذي تطلبون بموجبه الافادة والاجابة على ثمانى اسئلة، وهذه الاسئلة متعلقة بأنظمة المحاسبة، الموازنة، التحصيل، والضرائب وبعد التداول مع مسؤولي الانظمة المعنية السادة هدى الظريف، ادكار مخلوف، سيزار عيسى، وعامر مملوك كل في مجال عمله نفيديكم بما يلي:

١. كيف وبأي وقت وبأية طريقة تنظم القيود التصحيحية؟

ان كيفية تحضير القيود التصحيحية وطريقة تنظيمها وتوقيتها تتم من قبل الوحدات المحاسبية المعنية التابعة لمديرية الخزينة، لذلك يرجى توجيه هذا السؤال الى المديرية المعنية. أما بالنسبة لما يخص المركز فإن الأنظمة التي تعنى بشؤون المحاسبة في مديرية الخزينة هي التالية:

- نظام الصناديق
- نظام القبض عبر المصارف
- نظام سلف الخزينة
- نظام الأمانات والأموال المودعة والرديات
- نظام المحاسبة

أن القيود المحاسبية التي تدخل في نظام المحاسبة مصادرها متعددة وهي مبينة كما يلي:

١- قيود مصادرها نظام صناديق المالية ترحل إلى نظام المحاسبة بعد إقفال يومية الصندوق من قبل أمين الصندوق (هذه القيود لا يمكن إلغاؤها أو تعديلها أو الإضافة عليها من نظام المحاسبة). غير أن تصحيح القيود يمكن أن يتم بموجب سندات قيد تصحيحية.

٢- قيود مصادرها نظام الموازنة ترحل إلى نظام المحاسبة من قبل مديرية الخزينة (هذه القيود لا يمكن إلغاؤها أو تعديلها أو الإضافة عليها من نظام المحاسبة). أما عمليات التصحيح المتعلقة بالحوالات المرحلة في نظام الموازنة فتتم بموجب قيود عكسية آليا من النظام بناء على طلب الإدارة وبالإلية التالية:

بعد عملية الترحيل لا يستطيع أي شخص تعديل المعلومات المدخلة باستثناء الموظفين العاملين في دوائر معالجة المعلومات بشرط أن يكون هناك فرق في عملية احتساب التصريح قيمته أكبر من ألف ليرة لبنانية أما من ناحية المركز فإننا لا نقوم بتعديل أي معلومة في التصاريح إلا في حال ورود طلب خطي من الأشخاص المعنيين في الإدارة مثل مدير الواردات أو مدير الضريبة على القيمة المضافة.

أما فيما يخص عملية تعديل طريقة التكلفة فهي عائدة إلى أن شركة لبيان بوست هي المولجة باستلام كل التصاريح من المكلفين وبعد تسلمنا منها هذه التصاريح وعند القيام بعملية إدخالها واجهتنا مشكلة في بعض التصاريح المقدمة من المكلفين حيث لا يتطابق نوع التصريح مع طريقة التكلفة، وبعد التنسيق مع مديرية الواردات الممثلة بمديرتها السيد لؤي الحاج شحادة تم الاتفاق على إدخال هذه التصاريح حتى لا تختلف لوائح التصاريح في لبيان بوست عن اللوائح في المالية، وحتى لا يظهر هؤلاء المكافئين المصرحين في إحصاءات غير المصرحين، علماً أنه يتم إعلام الإدارة الضريبية بالأمر ويتم تزويدهم بلوائح تتضمن أسماء وأرقام هؤلاء المكلفين لتتم معالجتهم. وبما أن النظام لا يسمح بإدخال التصاريح التي يختلف نوعها عن طريقة تكليف المكلف يتم تعديل طريقة التكلفة مؤقتاً حتى يُدخَل التصريح وبعدها تُعاد طريقة التكلفة كما كانت.

وتجدر الإشارة بأن المركز سبق وأن أرسل لوائح بهذه المشاكل إلى الإدارة. تجدون ربطاً نسخاً عن بعض اللوائح التي تم إرسالها إلى الدوائر المعنية بالمشاكل المذكورة أعلاه.

كما أن عملية تعديل طريقة التكلفة يتم حفظها على النظام بحيث يمكننا معرفة تاريخ التعديل واسم المعدل وما هي المعلومة التي تم تعديلها.

كما نفيدكم بأنه في الأسبوع الماضي تم عقد اجتماع لرؤساء دوائر المعالجة بحضور المركز وقد تم الاتفاق على وضع تقرير على النظام بتصرف موظفي هذه الدوائر يبين المكلفين الذين لديهم المشكلة المذكورة سابقاً لتسهيل معالجة هذه المشكلة وتجدون ربطاً نسخة عن الكتاب الذي طُلب فيه التقرير.

٩ - ٢٠١٠

٩ - ٢٠١٠